الشرك بالله

أولا: الشرك بالله لقد ذكر الله تعالى الشرك في قوله تعالى: { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ } سورة المائدة، الآية: 72 . وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } سورة النساء، الآية: 48 . وفي الحديث عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: { ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثا : الإشراك بالله... } الحديث، متفق عليه . والشرك ينقسم إلى قسمين: شرك أكبر وشرك أصغر، وكل منهما له أقسام وأمثلة. والشرك الأكبر مخرج من الملة وهو الذي لا يغفره الله عز وجل، وصاحبه مخلد في النار أبد الآبدين. أما الشرك الأصغر فإنه ليس مخرجا من الملة ولكن صاحبه على خطر عظيم. وهنا ننبه على أنواع من الشرك الأكبر المنتشرة على سبيل الاختصار: فمن الشرك الأكبر الذبح والنذر لغير الله. ومن الشرك الأكبر السحر والكهانة والعرافة ومن الشرك الأكبر اعتقاد النفع في أشياء لم تشرع كاعتقاد النفع في التمائم والعزائم ونحوها. ومن الشرك الأكبر الطواف حول القبور وعبادتها والاستعانة والاستغاثة بأصحابها، باعتقادهم أنهم ينفعونهم ويقضون لهم حاجاتهم، وهكذا دعاؤهم، ونداؤهم عند حصول الكربات والمكروهات لهم، فتجد أحدهم إذا أصابه مكروه يقول: يا بدوي ! أو يا جيلاني ! أو يا عبد القادر ! أو يا حسين ! أو يا علي ! أو يا شاذلي ! أو يا رفاعي ! وهكذا دعاؤهم للسيدة زينب والعيدروس وابن علوان وغيرهم كثير وكثير. وهكذا من الشرك الأكبر تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله. ومن الشرك الأكبر أيضا اعتقاد بعضهم في تأثير النجوم والكواكب في بعض الظواهر الكونية وغيرها: كاعتقادهم أن المطر ينزل بسبب النجم كذا وكذا، وأن الرياح يثيرها نجم كذا وكذا، وهذا كله من الشرك بالله. وهناك أنواع من الشرك الأصغر الغير مخرج من الملة نذكر بعضها على سبيل الاختصار: فمن الشرك الأصغر الرياء والسمعة. ومن الشرك الأصغر الطيرة وهي التشاؤم ويدخل فيه التشاؤم ببعض الشهور أو الأيام أو بعض الأسماء أو أصحاب العاهات. وهكذا من الشرك الأصغر الحلف بغير الله، كالحلف بالآباء أو الأمهات أو الأولاد، أو الحلف بالأمانة، أو الحلف بالكعبة، أو الشرف، أو النبي، أو جاه النبي، أو الحلف بفلان، أو بحياة فلان، أو الحلف بالولي، وغير ذلك كثير، فلا يجوز الحلف إلا بالله.